

## وزارة المالية

قرار رقم ٥٥٦ لسنة ٢٠٠١

وزير المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١١ لسنة ١٩٨٠ بإصدار قانون ضريبة الدمغة ؛  
وعلى القانون رقم ١٥٧ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الضرائب على الدخل وتعديلاته ؛

### قرر :

#### ( المادة الاولى )

يعاد تشكيل لجنة طعن ضرائب طوخ بمحافظة القليوبية - الدائرة الاولى -  
بمصلحة الضرائب بوزارة المالية ، وذلك على النحو التالي :

السيد / محمد أحمد محمد فرحات ..... رئيساً

السيد / نظمي أمين إبراهيم الشعراوي ..... عضواً

السيد / جمال الصفي أحمد عيد ..... عضواً

#### ( المادة الثانية )

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه ،  
ويُلغى كل ما يخالف أحكامه .

صدر في ٢٠٠١/٥/٣

وزير المالية

دكتور / مديحت حسنين